

398550 - ما المقصود بقوله تعالى (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثُ)؟

السؤال

أريد قول أكثر أهل العلم في معنى التحدث بالنعمة؛ لأنني وجدت اختلافاً في ذلك، فأريد القول الذي ذهب إليه الأكثر.

الإجابة المفصلة

أولاً:

قال تعالى: (وَالضَّحَى * وَاللَّيْلِ إِذَا سَجَى * مَا وَدَعَكَ رَبُّكَ وَمَا قَلَى * وَلَلآخِرَةُ خَيْرٌ لَكَ مِنَ الْأُولَى * وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فَتَرْضَى * أَلَمْ يَجِدْكَ يَتِيمًا فَأَوَى * وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى * وَجَدَكَ عَائِلًا فَأَغْنَى * فَأَمَّا الْيَتِيمُ فَلَا تَقْهَرْ * وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَئْهَزْ * وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثُ) (الضحى/11-1).

والتحدث بنعمة الله المذكور في السورة الكريمة، أي: تبليغ الدين للناس، وهذا على قول من قال من العلماء: إن النعمة: (النبوة)، وإلى هذا ذهب مجاهد، حيث قال: "وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَّثُ". قال: (بالنبوة)، انتهى.

"تفسير الطبرى" (24/490).

وذهب كثير من العلماء إلى أن الآية عامة، وأن المؤمن عليه أن يتحدث بنعم الله عليه، وقد قال الحسن بن علي في تفسير الآية: "إذا أصَبْتَ خَيْرًا، فَحَدَّثْ إِخْرَانَكَ" ، أو "إذا أصَبْتَ خَيْرًا فَحَدَّثْ إِخْرَانَ ثَقْتَكَ" ، انتهى.

"تفسير ابن أبي حاتم" (10/3444)، "التفسير البسيط" (24/118).

وقد جمع بين المعنيين "مكي" في "الهداية" فقال: "فالمعنى: وأما بنعمة ربك ، يا محمد ، فحدث الناس بها ، وأظهرها ، واحمد الله عليها، فإن ذلك من الشكر، وهو لفظ خاص للنبي صلى الله عليه وسلم، (عام) في جميع أمته" ، انتهى من "الهداية الى بلوغ النهاية" (12/8329).

وقال "أبو حفص النسفي": "أي: بِنِعْمَةِ اللَّهِ كُلُّهَا : فَحَدَّثَ النَّاسَ ، وَانْشَرَهَا بَيْنَهُمْ شَاكِرًا ذَاكِرًا.

والنَّعْمَةُ جنسُ ، فَصَلَحَتْ لِلجمع؛ قال تعالى: "وَإِنْ تَعْدُوا نِعْمَةَ اللَّهِ لَا تُخْصُوهَا". [النحل: 18]

وقال مجاهد: "وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ": القرآن .(فَحَدَّثُ): أي: عَلْمُهُ النَّاسُ.

وقيل: هي نعمة النبوة.

وقيل: هي نعمة الشفاعة.

والصحيح: أنه يعم جميع نعم الله، انتهى.

"التسییر فی التفسیر" (15/393).

وقد ذكر الأقوال "ابن عطیة" في "المحرر الوجیز فی تفسیر الكتاب العزیز" (5/495).

وهو الذي رجحه "ابن تیمیة" فقال: "هذا متناول لجميع الأمة"، انتهى.

"مجموع الفتاوى" (16/327).

وكذلك قال "ابن عرفة": "وهو خاص به عام لأمته"، انتهى.

"تفسیر ابن عرفة" (4/336).

و"اللطاهر ابن عاشور" بحث فی تفسیره حول الآية يحسن مراجعته، وخلاصته:

1- أن من ذهب من العلماء أن النعمة هنا بمعنى النبوة، جعل الآية خاصة بالنبي صلی الله علیه وسلم.

2- ومن جعلها عامة، عمم دخول أمته في الخطاب.

قال: "وَالْتَّحْدِيدُ: الْإِخْبَارُ، أَيْ أَخْبِرُ بِمَا أَنْعَمَ اللَّهُ عَلَيْكَ، اعْتَرَافًا بِفَضْلِهِ، وَذَلِكَ مِنَ الشُّكْرِ.

وَالْقَوْلُ فِي تَقْدِيمِ الْمَجْرُورِ وَهُوَ (بِنِعْمَةِ رَبِّكَ)، عَلَى مُتَعَلِّقِهِ، كَالْقَوْلُ فِي تَقْدِيمِ (فَإِنَّمَا الْيَتِيمَ فَلَا تَقْهِرْ * وَأَمَّا السَّائِلُ فَلَا تَنْهَرْ).

وَالْخُطَابُ لِلْتَّبِيِّعِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

فَمُفْتَضَى الْأَمْرِ فِي الْمَوَاضِعِ الْثَّلَاثَةِ: أَنْ تَكُونَ خَاصَّةً بِهِ، وَأَصْلُ الْأَمْرِ الْوُجُوبُ، فَيُعْلَمُ أَنَّ التَّبِيِّعَ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاجِبٌ عَلَيْهِ مَا أَمْرَ بِهِ.

وَأَمَّا مُخَاطَبَةُ أُمَّتِهِ بِذَلِكَ: فَتَجْرِي عَلَى أَصْلِ مُسَاوَةِ الْأَمْمَةِ لِتَبِيَّهَا فِيمَا فُرِضَ عَلَيْهِ، مَا لَمْ يَدْلِلَ دَلِيلًا عَلَى الْخُصُوصِيَّةِ.

فَإِنَّمَا مُسَاوَةُ الْأَمْمَةِ لَهُ فِي مَيْتِ قَهْرِ الْيَتَيْمِ، وَنَهْرِ السَّائِلِ: فَدَلَائِلُهُ كَثِيرَةٌ، مَعَ مَا يَقْتَضِيهِ أَصْلُ الْمُسَاوَةِ.

وَأَمَّا مُسَاوَةُ الْأَمْمَةِ لَهُ فِي الْأَمْرِ بِالْتَّحْدِيدِ بِنِعْمَةِ اللَّهِ: فَإِنَّ نِعَمَ اللَّهِ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَتَّى مِنْهَا مَا لَا مُطْمَعٌ لِغَيْرِهِ مِنَ الْأَمْمَةِ فِيهِ، مِثْلُ نِعْمَةِ الرِّسَالَةِ وَنِعْمَةِ الْقُرْآنِ وَتَحْوِي ذَلِكَ مِنْ مُفْتَضَيَّاتِ الْإِصْطِفَاءِ الْأَكْبَرِ.

وَنِعْمَةُ الرَّبِّ فِي الْآيَةِ مُجْمَلَةً؛ فَنِعْمَ اللَّهُ الَّتِي أَنْعَمَ بِهَا عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَثِيرَةً، مِنْهَا مَا يَجِدُ تَحْدِيثُهُ بِهِ، وَهُوَ تَبَلِّغُهُ النَّاسُ أَنَّهُ رَسُولٌ مِنَ اللَّهِ، وَأَنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيْهِ، وَذَلِكَ دَأْخِلٌ فِي تَبْلِغُ الرِّسَالَةِ، وَقَدْ كَانَ يُعَلَّمُ النَّاسُ الْإِسْلَامَ فَيَقُولُ لِمَنْ يُخَاطِبُهُ : أَنْ تَشَهَّدَ أَنَّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ.

وَمِنْهَا تَعْرِيفُهُ النَّاسَ مَا يَجِدُ لَهُ مِنَ الْبِرِّ وَالظَّاغِعَةِ، كَقَوْلِهِ لِمَنْ قَالَ لَهُ: «أَعْدِلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ: أَيُّ أَمْثَنِي اللَّهُ عَلَى وَحْيِهِ وَلَا تَأْمُونُنِي».

وَمِنْهَا مَا يَدْخُلُ التَّحْدِيثُ بِهِ فِي وَاحِدِ الشُّكْرِ عَلَى النِّعْمَةِ. فَهَذَا وُجُوبُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَالِصٌ مِنْ عُرُوضِ الْمَعَارِضِ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعْصُومٌ مِنْ عُرُوضِ الرِّيَاءِ، وَلَا يَطْعُنُ النَّاسُ بِهِ ذَلِكَ؛ فَوُجُوبُهُ عَلَيْهِ ثَابِثٌ.

وَأَمَّا الْأُمَّةُ : فَقَدْ يَكُونُ التَّحْدِيثُ بِالنِّعْمَةِ مِنْهُمْ مَحْفُوفًا بِرِيَاءٍ أَوْ تَفَاحِرٍ، وَقَدْ يَنْكِسُرُ لَهُ حَاطِرٌ مَنْ هُوَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِثْلَ النِّعْمَةِ الْمُتَحَدِّثَ بِهَا.

وَهَذَا مَجَالٌ لِلنَّطِيرِ فِي الْمُعَارَضَةِ بَيْنَ الْمُقْتَضِي وَالْمَانِعِ.

وَطَرِيقُهُ الْجَمْعُ بَيْنَهُمَا إِنْ أَمْكَنَ، أَوْ التَّرْجِيحُ لِأَحَدِهِمَا.

.. فَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ خَصَّ النِّعْمَةَ فِي قَوْلِهِ: بِنِعْمَةِ رَبِّكَ بِنِعْمَةِ الْقُرْآنِ وَنِعْمَةِ النُّبُوَّةِ وَقَالَهُ مُجَاهِدٌ.

وَمِنَ الْعُلَمَاءِ مَنْ رَأَى وُجُوبَ التَّحَدُّثِ بِالنِّعْمَةِ. رَوَاهُ الطَّبَرِيُّ عَنْ أَبِي نَصْرَةَ.

وَقَالَ الْقَرْطَبِيُّ: الْخِطَابُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْحُكْمُ عَامٌ لَهُ وَلِغَيْرِهِ. قَالَ عِيَاضٌ فِي «الشَّفَاءِ»: «وَهَذَا خَاصٌ لَهُ عَامٌ لِأَمْتِهِ».

وَعَنْ عَمْرُو بْنِ مَيْمُونٍ: إِذَا لَقِيَ الرَّجُلَ مِنْ إِخْوَانِهِ مَنْ يَقُولُ بِهِ يَقُولُ لَهُ رَزْقُ اللَّهِ مِنَ الصَّلَاةِ الْبَارِحةَ كَذَا وَكَذَا، وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَالِبٍ: أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَصْبَحَ يَقُولُ: لَقَدْ رَزَقَنِي اللَّهُ الْبَارِحةَ كَذَا، قَرَأْتُ كَذَا، صَلَيْتُ كَذَا، ذَكَرْتُ اللَّهَ كَذَا، فَقُلْنَا لَهُ: يَا أَبَا فِرَاسٍ إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَقُولُ هَذَا، قَالَ: يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَثُ)، وَتَقُولُونَ أَنْتُمْ: لَا تُحَدِّثُ بِنِعْمَةِ اللَّهِ؟!

وَذَكَرَ أَبْنُ الْعَرَبِيِّ عَنْ أَيُّوبَ قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى أَبِي رَجَاءِ الْعُطَارِدِيِّ فَقَالَ: لَقَدْ رَزَقَ اللَّهُ الْبَارِحةَ: صَلَيْتُ كَذَا، وَسَبَحْتُ كَذَا، قَالَ أَيُّوبُ: فَأَخْتَمْلُثُ ذَلِكَ لِأَبِي رَجَاءِ.

وَعَنْ بَعْضِ السَّلْفِ: أَنَّ التَّحَدُّثَ بِالنِّعْمَةِ تَكُونُ لِلثَّقَةِ مِنَ الْإِخْوَانِ، مِمَّنْ يَقُولُ بِهِ.

قَالَ أَبْنُ الْعَرَبِيِّ: إِنَّ التَّحَدُّثَ بِالْعَمَلِ يَكُونُ بِإِخْلَاصِ مِنَ النَّيَّةِ، عِنْدَ أَهْلِ الْثَّقَةِ؛ فَإِنَّهُ زِيَّمَا خَرَجَ إِلَى الرِّيَاءِ، وَإِسَاعَةِ الظُّنُنِ بِصَاحِبِهِ.

وَذَكَرَ الْفَحْرُ وَالْقَرْطَبِيُّ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ: إِذَا أَصَبْتَ حَيْرًا، أَوْ عَمِلْتَ حَيْرًا؛ فَحَدَثَ بِهِ الْثَّقَةُ مِنْ إِخْوَانِكَ.

قَالَ الْفَحْرُ: إِلَّا أَنَّ هَذَا إِنَّمَا يَحْسُنُ إِذَا لَمْ يَتَضَمَّنْ رِيَاءً، وَظَنَّ أَنَّ غَيْرَهُ يَقْتَدِي بِهِ، انتهى من "التحرير والتنوير" (30/403-405).

فالحاصل:

أنَّ أَغْلَبَ الْعُلَمَاءَ عَلَى أَنَّ الْآيَةَ إِنْ كَانَتْ خَاصَّةً فِي خُطَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، إِلَّا أَنَّهَا عَامَّةٌ لِأَمْتَهِ صَلَواتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِ.

ثانيةً:

وَاعْلَمُ أَنَّ "الْتَّحْدِثَ بِنَعْمَةِ اللَّهِ: مَا قُصِّدَ بِهِ الثَّنَاءُ عَلَيْهِ سَبَّحَانَهُ عَزُّ وَجَلُّ"، انتهى من "آثار المعلمي" (24/384).

وَقَدْ ذَكَرَ "ابْنُ بَطَّالٍ" فِي شِرْحِ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (تُصْرِثُ بِالصَّبَّاءِ، وَأَهْلِكَثُ عَادَ بِالدَّبُورِ)، رَوَاهُ "الْبَخَارِيُّ" (1035).

قَالَ: "وَفِيهِ: إِخْبَارُ الْمَرْءِ عَنْ نَفْسِهِ بِمَا خَصَّهُ اللَّهُ بِهِ، عَلَى جَهَةِ التَّحْدِثِ بِنَعْمَةِ اللَّهِ، وَالاعْتِرَافَاتِ بِهَا وَالشُّكْرُ لِهِ لَا عَلَى الْفَخْرِ"، انتهى.

"شِرْحُ صَحِيحِ الْبَخَارِيِّ" لِابْنِ بَطَّالٍ (3/25).

وَقَالَ "الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ": "وَأَمَّا التَّحْدِثُ بِنَعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ: مِثْلُ أَنْ يَقُولَ الْقَائِلُ: كَانَ مَسْرُوفًا عَلَى نَفْسِهِ، كَانَ مَنْحُرَفًا، فَهَذَا اللَّهُ وَوْفَقَهُ وَلِزَمَ الْاسْتِقَامَةِ؛ تَحْدِثًا بِنَعْمَةِ اللَّهِ، لَا تَزْكِيهِ لِنَفْسِهِ؛ فَإِنْ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ وَلَا حَرْجٌ فِيهِ، أَنْ يَذْكُرِ الْإِنْسَانُ نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ فِي الْهَدَايَةِ وَالْتَّوْفِيقِ، كَمَا أَنَّهُ لَا حَرْجٌ أَنْ يَذْكُرِ نَعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْهِ بِالْغَنْيِ بَعْدَ الْفَقْرِ" انتهى من "شِرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ" (3/521).

وَقَالَ: "وَأَمَّا التَّحْدِثُ بِنَعْمَةِ اللَّهِ عَلَى وَجْهِ إِظْهَارِ نَعْمَةِ اللَّهِ عَلَى الْعَبْدِ، مَعَ التَّوَاضِعِ: فَإِنْ هَذَا لَا بَأْسَ بِهِ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى: (وَأَمَّا بِنَعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدَثَ)، وَلِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (أَنَا سَيِّدُ وَلَدِ آدَمَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ)"، انتهى من "شِرْحُ رِيَاضِ الصَّالِحِينَ" (6/278).

وَاللَّهُ أَعْلَمُ.